

٢٤٠ (د-٢٢) إنشاء لجنة للمرأة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

إذ تدرك أهمية العمل على النهوض بالمرأة وتحسين مركزها وفتح فرص متكافئة لتمكينها ولزيادة مشاركتها في العملية التنموية على جميع الأصعدة،

وإذ تترك أيضاً أهمية التنسيق في مجال النهوض بالمرأة، مع مراعاة خصوصية كل دولة عربية ونقلها وثقافتها، لتوحيد المواقف العربية في المنتديات الدولية وفي متابعة المؤتمرات العالمية التي تنظمها الأمم المتحدة بهدف تجسيد البعد الإقليمي في الوثائق الدولية،

وإذ تؤكد أهمية إسهام الجهات المعنية في دول الإسكوا في تخطيط وتطوير ومتابعة تنفيذ برامج الأمانة التنفيذية في مجال تمكين المرأة وإدراج قضايا الجنسين ضمن الأنشطة والسياسات،

وإذ تسترشد بما قامت به لجان الأمم المتحدة الإقليمية الأخرى التي أنشأت لجاناً متخصصة تعنى بقضايا المرأة،

وإذ تأخذ في الاعتبار التوصية التي قدمتها لجنة التنمية الاجتماعية^(١) في دورتها الرابعة المعقودة في بيروت خلال الفترة من ٣ إلى ٥ تموز/يوليو ٢٠٠٢، بشأن إنشاء لجنة للمرأة في الإسكوا،

١- تقرر إنشاء لجنة للمرأة تابعة للإسكوا تتكون من ممثلين عن الدول الأعضاء متخصصين في شؤون المرأة، وتتولى المهام التالية:

(أ) تحديد أولويات برامج عمل الإسكوا وخططها المتوسطة الأجل فيما يتعلق بالمرأة؛

(ب) رصد تطورات وضع المرأة والمؤشرات والإحصاءات المرتبطة بذلك بغية وضع سياسة متكاملة للنهوض بها وتمكينها؛

(ج) رصد التقدم المحرز في أنشطة الأمانة التنفيذية للإسكوا فيما يتعلق بالمرأة؛

(د) متابعة المؤتمرات الدولية والإقليمية ومشاركة الدول الأعضاء فيها، وتنسيق الجهود بين الدول الأعضاء على صعيد تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عنها وكذلك بين المنظمات الإقليمية؛

^(١) تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الرابعة (E/ESCWA/SD/2002/IG.1/9).

(أ) تنسيق العمل على المستوى الإقليمي لاتخاذ مواقف موحدة بهذا الصدد في المحافل الدولية، ومتابعة تنفيذ الدول الأعضاء لالتزاماتها التي أقرتها في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان المعنية بالمرأة؛

(و) إعداد وتنفيذ مشاريع ميدانية للنهوض بالمرأة وتمكينها في دول الإسكوا، والعمل على إيجاد التمويل اللازم لذلك؛

(ز) إيلاء الاهتمام اللازم للمرأة في المناطق التي تسودها الحروب والنزاعات، وخاصة المرأة الفلسطينية التي تعاني من ظروف الاحتلال الإسرائيلي المتواصل على الشعب الفلسطيني؛

٢- تقرر أيضاً أن تعقد لجنة المرأة اجتماعاتها مرة كل سنتين ابتداءً من عام ٢٠٠٤ ، على أن تعقد اجتماعاً تأسيسياً قبل نهاية عام ٢٠٠٣؛

٣- تطلب إلى الأمين التنفيذي إقامة مركز للمرأة في الأمانة التنفيذية يتولى مهمة أمانة لجنة المرأة؛

٤- تطلب أيضاً إلى الأمين التنفيذي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى اللجنة في دورتها الثالثة والعشرين.

الجلسة العامة السادسة
١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣